



مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

لا سلام بدون عقاب؟ إعادة الدمج المجتمعية «للمتعاونين» مع تنظيم (داعش) في العراق

مارا ريدلش ريفكين – كريستين كاو



ترجمة وتحرير مركز البيان للدراسات والتخطيط

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركزٌ مستقلٌّ، غيرٌ ربحيٍّ، مقرّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليل مستقلٍّ، وإيجاد حلولٍ عمليّةٍ جليّةٍ لقضايا معقدةٍ تهّم الحقلين السياسي والأكاديمي.

ملاحظة:

الآراء الواردة في المقال لا تعبر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنما تعبر عن رأي كاتبها.

حقوق النشر محفوظة © 2021

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org

Since 2014

لا سلام بدون عقاب؟ إعادة الدمج المجتمعية «للمتعاونين» مع تنظيم (داعش) في العراق

مارا ريدلش ريفكين* - كريستين كاو**

مقدّمة

بعد نهاية الحرب الباردة انتشرت الحروب الأهلية بدلاً عن الحروب بين الدول لا يقتصر عمل الجماعات الخارجة عن القانون على شنّ الهجمات العسكرية والإرهابية، بل تطمح إلى تأسيس دولة في المناطق التي تفرض سيطرتها عليها، وهذه السيطرة بالتحديد لا تتحقّق من دون تعاون نسبي من السكان المحليين الذي يقطنون هذه المناطق، وهو تعاون إمّا طوعي إمّا قسري.

حينما تهزم هذه الجماعات الخارجة عن القانون لا ينبغي محاسبة مقاتلي هذه المجموعات الذي ارتكبوا جرائم عنف، بل يجب أن تشمل المحاسبة القانونية أولئك الذين شغلوا وظائف مدنية في هذه المجموعات، ووظائف مثل «الطهارة، وجامعي الضرائب، والمعلمين»، وتكمن خطورة هؤلاء المتعاونين ومطالب ذوي الضحايا بتحقيق العدالة قد تؤدّي إلى معاقبة جماعية لجميع المتعاونين بغض النظر عن أن كانوا مذنبين حقاً أو أبرياء، وقد تكون عقوبة الحبس الجماعي عقوبة قاسية وترهق كاهل الدولة أيضاً، وتبيّن في السنوات الأخيرة أنّه قد يترتب على الحبس الجماعي عواقب وخيمة، منها التطرف والانحراط مجدداً في حياة الإجرام، إذ هنالك العديد من الامثلة على نشوء كثيرٍ من الجماعات الإرهابية داخل السجون، وأغلب قادة (داعش) كانوا قد قضوا مدّة الحبس في السجون التي تديرها الولايات المتحدة في العراق، وهي سجون وصفت فيما بعد بأنّها «جامعات جهادية».

هناك براهين متزايدة تثبت أنّ عقوبة الحبس الجماعي قد تكون عقوبة ستعود بالفشل، وتركّز هذه الدراسة على إعادة دمج الأفراد المتعاونين مع (داعش)، والذين لم ينخرطوا في أعمال عنف في المجتمع والصعوبات التي تواجههم في العودة إلى المجتمع.

في هذه الدراسة نطرح ثلاثة أسئلة تجريبية ونحاول الإجابة عنها، وهذه الاسئلة هي: هل

* باحثة قانونية ومفكرة سياسية، تُعنى بالانظمة القانونية اثناء وبعد الصراعات.

** متخصصة بالعلوم السياسية وحاصلة على شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية من جامعة كاليفورنيا.

سيعزز الحبس القدرة على إعادة دمج الأفراد المدنيين المتعاونين مع التنظيمات الارهابية في المجتمع؟ هل عقوبة الحبس الطويل هي أكثر العقوبات فعالية لتسهيل إعادة الدمج، أم هل يمكن أن تكون أحكام الحبس الأقصر من الناحية الزمنية، أو البدائل التي لا تتضمن عقوبة الحبس مثل الخدمة المجتمعية هي أكثر فاعلية؟ كيف تختلف الإجابات على هذه الأسئلة بين المجموعات السكانية الصغيرة داخل المجتمع، مثل: (الجنادر، تجربة حكم المجاميع الخارجة عن القانون، إلخ)؟

1. أهمية دراسة الرأي العام إزاء إعادة دمج الأفراد المدنيين المتعاونين مع (داعش) من دون الانخراط في أعمال عنف

للرأي العام أهمية في إعادة دمج الأفراد المدنيين الذين تعاونوا مع (داعش) في المجتمع، وموقف المجتمع السلبى من المتعاونين السابقين مع (داعش) يُوَدِّي إلى وصم هذه الفئة اجتماعياً وإقصائهم، وهذا ما يصعب عليهم العثور على سكن آمن وعمل، وللوصم الاجتماعي ثلاثة أنماط: نمط بنيوي ونمط اجتماعي، ونمط ذاتي، كما أنَّ هنالك الانتقام، فإذا لم يشعر أفراد المجتمع أنَّ العدالة قد نالت من المتعاونين مع التنظيمات الإجرامية وأنَّهم عوقبوا على ما فعلوه فقد يتأروا من المتعاونين بطريقة عنيفة.

يستند أولئك الذين يفترضون أنَّ عقوبة الحبس الطويل عقوبة ضرورية هم يعتمدون على افتراض لم يخضع للاختبار، إذ إنَّ عقوبة السجن وَفَّق هذه الفئة هو بمثابة «سداد للديون» المتعاونين مع التنظيمات الإجرامية بعد تسديد هذا الدين، أي: قضاء فترة العقوبة، يمكن للمُدان أن يبدأ من جديد في المجتمع، ولكن هناك قدر ضئيل من الأدلة التي تدعم هذا الافتراض، وعلى الرغم من البحوث التي تُجرى لمعرفة ميل الرأي العام حول رأيهم في الأحكام الجنائية التي تُطبَّق على المتعاونين المدنيين مع التنظيمات الإجرامية، إلَّا أنَّنا نعرف القليل عن المجتمعات التي ترى في الأحكام الجنائية شرطاً ضرورياً؛ لإعادة دمج الجناة في المجتمع.

تستعمل بعض الدراسات السابقة استطلاعات الرأي لتقدير الآثار السببية للسمات الفردية المختلفة للجناة السابقين مثل: (العمر، أو الجنس، أو الهوية العرقية) والاختلاف في شدة الجرائم على الرأي العام فيما يتعلق بإعادة الدمج بالمجتمع أو اللوم أو العقوبة، وقد تلاعبت إحدى الاستطلاعات في الولايات المتحدة بصورة تجريبية بسمتين من سمات الجاني-نوع الجريمة ومؤهلات العمل - على قابلية التوظيف المتصورة لمقدم طلب وظيفة افتراضي، ووجدت أنَّ الجناة الذين انخرطوا

في أعمال عنفٍ حصلوا على درجات توظيف أقل بكثير من الجناة الذين لم ينخرطوا، وذلك عن طريق هذا النوع من الدراسات سنستكشف العلاقة بين معاقبة الجناة وإعادة دمجهم.

2. السياق العراقي

أ. سيطرة (داعش) على المناطق وحكمهم للمدنيين

(داعش) هم جماعة إسلامية سنية متطرفة احتلت مناطق شاسعة في العراق وحكمتها بين عامي 2014 و 2017 كان هدف الجماعة هو تأسيس «خلافة» حديثة تستند إلى النموذج الأصلي للحكم الإسلامي الذي وضعه النبي محمد في القرن السادس، على الرغم من أن الغالبية العظمى من مسلمي العالم يرفضون تفسيرهم المتطرف والانتقائي للإسلام في ذروة توسعها في عام 2014، وقد سيطر تنظيم (داعش) على 20 مدينة رئيسة في العراق، وهي منطقة بحجم بريطانيا العظمى يقطنها أكثر من 5 ملايين مقيم أبان مدة حكمها، وأدارت مجموعة متنوعة من المؤسسات التي وفّرت الحماية والسلع العامة والخدمات الأساسية للسكان المدنيين الذين يعيشون في المناطق الواقعة تحت سيطرتها، وظفت هذه المؤسسات الآلاف من موظفي الخدمة المدنية الذين عملوا سابقاً لصالح الحكومة العراقية، وحينما استولى تنظيم (داعش) على المدن والبلدات نفى التنظيم أو اغتال رؤساء الحكومات المحلية والدوائر الخدمية، لكنّه سمح للأفراد من المستويات الأدنى بالاحتفاظ بوظائفهم، إذ كان هؤلاء الموظفين المدنيين في بيروقراطية (داعش) يتقاضون رواتبهم من قبل التنظيم، لكنهم لم يتلقوا أي تدريب عسكري، أو يحملون أسلحة، أو يشاركون مشاركة مباشرة في الأعمال العدائية بوصفهم مقاتلين.

يجرم قانون مكافحة الإرهاب العراقي الجرائم المبهمة التي ترتبط بـ«العضوية» أو «الارتباط» بجماعة إرهابية من دون الحاجة إلى دليل على الاشتراك في أي عمل إجرامي أو عنيف محدد، ومن ثمّ فإنّ أعداداً كبيرة من المتعاونين المدنيين الذين ينخرطوا في أعمال عنف هم متهمين بتقديم دعم غير عسكري لـ(داعش) عن طريق العمل في العديد من الوظائف المدنية داخل النظام الإداري للتنظيم، وهم ينالون أحكاماً بالسجن لفترات طويلة في الكثير من الحالات لم يتعاون هؤلاء إلا من أجل البقاء على الحفاظ على حياتهم، وإذا ما فكّر أحدهم بالانسحاب من وظيفته فإنّ هذا الفعل سيُعدّ تمرداً على سلطة (داعش) ممّا يعرّض الموظف وعائلته للخطر، وعلى الرغم من هذه المخاطر، هناك اعتقاد سائد بين القوات الأمنية العراقية والمدعين العامين والقضاة مفاده أنّ أي شخص عاش

في ظل حكم (داعش) أو عمل لصالح التنظيم هو متواطئ في الجرائم، بغض النظر عمّا إذا كان قد عمل معهم طواعية أو كان مجبراً، وعلى الرغم من أنّ مقاتلي (داعش) يُحكم عليهم بالإعدام عادةً، فإنّ المتعاونين المدنيين ينالون أحكام طويلة لكنّها أقل من مدى الحياة 15 عاماً أو أقل، اعتماداً على الظروف المخففة أو السلوك الجيد، وسيطلق سراحهم في النهاية، وإنّ فهم كيفية تأثير الاختلاف في شدة العقوبة على الرأي العام تجاه هؤلاء الجناة السابقين الذين لم ينخرطوا في أعمال عنف أمر بالغ الأهمية لتحديد محددات إعادة الدمج الاجتماعي الناجحة.

اتّعت الحكومة العراقية منهجية صارمة مع المتعاونين مع (داعش)، من دون التمييز بين مرتكبي الأفعال الإجرامية وبين أولئك المجرمين على التعاون مع التنظيم، إذ أُقيمت محاكمات سريعة للقصاص من هؤلاء الجناة من دون تمييز، اعتماداً أدلة ظرفية واعترافات منتزعة تحت التعذيب، وهو أمر شائع في العراق.

لا يمكن إعادة دمج جميع المتعاونين المدنيين في المجتمع، ولكن هنالك حالات وثقتها الأمم المتحدة تثبت عودة آلاف العوائل التابعة إلى (داعش) إلى مجتمعاتهم الأصلية ذات الأغلبية السنية في الفلوجة مثلاً، عادت 27 عائلة لها صلات بتنظيم (داعش) إلى منازلهم بعد التعهّد بالتزام السلوك الجيد وقطع علاقتهم بالتنظيم و تأييد الكفيل المحلي (والكفيل هو شخص محترم في المجتمع يمكن أن يضمن هذه العوائل).

وعلى الرغم من المحاولات الناجحة، إلا أنّ هنالك كثيراً من الحالات التي تثبت أنّ عودة المتعاونين السابقين مع (داعش) وعوائلهم أمراً مستحيلاً لأسباب أمنية وأخلاقية، وفي حال العودة فقد يقع هؤلاء ضحية لجرائم العنف الانتقامي، وينبغي التعامل مع محاولات إعادة الدمج بحذر بالغ.

ب. النظام القضائي العراقي

يستند النظام القانوني العراقي المعاصر في المقام الأول على القانون المدني ودستور 2005، الذي يتضمن بعض عناصر الشريعة الإسلامية عن طريق تصنيف الإسلام على أنّه «الدين الرسمي للدولة ومصدر أساسي للتشريعات» يحكم هذا الدستور دولة «العراق الفيدرالي»، وهي عضو مؤسس في الأمم المتحدة داخل العراق الفيدرالي، وكان الأكراد يدافعون عن حقهم في تقرير المصير منذ أوائل القرن العشرين في عام 1970، وافقت الحكومة العراقية على إنشاء منطقة كردية تتمتع

بالحكم الذاتي - اعترف بها لاحقاً في دستور 2005 - تتيح للأكراد الحكم الذاتي.

على الرغم من أن إقليم كردستان ليس دولة بحكم القانون، إلا أنه يعدُّ دولة بحكم الأمر الواقع مع رئيسه وبرلمانه ووزاراته الحكومية ومقره في عاصمته أربيل، ومن ثمَّ يتمتَّع العراق وإقليم كردستان بنظامين قانونيين وقضائيين منفصلين مع بعض القوانين المتداخلة بما في ذلك دستور 2005، ولكن هنالك بعض الاختلافات المهمة الفقرات الرئيسة للقانون الجنائي العراقي الاتحادي هي قانون الإجراءات الجنائية رقم 23 (1971)، وقانون العقوبات رقم 111 (1969)، وقانون مكافحة الإرهاب الأحدث رقم 13 (2005) الذي يجرم القضايا المتعلقة بالإرهاب، ويطبَّق إقليم كردستان العراق قانون الإجراءات الجنائية وقانون العقوبات الفيدرالي العراقي، ولكنَّه عدلَّ قانون رعاية الأحداث الفيدرالي رقم 76 (1983) لزيادة الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية من 9 سنوات في العراق الفيدرالي إلى 11 عاماً في إقليم كردستان العراق، وقد شرَّع إقليم كردستان هو الآخر قانون مكافحة الإرهاب الخاص به في عام 2006، والذي حدِّث في عام 2018، وعلى الرغم من أن العراق الفيدرالي وإقليم كردستان عندهما أنظمة قانونية مختلفة، إلا أن النظامين متشابهان للغاية فيما يخص التشريع (عن طريق اعتماد إقليم كردستان لبعض الفقرات وليس جميعها من القانون الاتحادي العراقي)، أمَّا على الأرض ولأنَّ اختصاصاتهما تتداخل في العديد من الأراضي المتنازع عليها في شمال العراق، فإنَّ العديد من المشاكل تظهر إلى السطح لاسيَّما في قضايا الإرهاب التي تركِّز عليها هذه الدراسة.

ج- العقوبات العراقية

الحبس هو العقوبة السائد للعقوبات الجنائية في العراق بين عامي 2004 و 2020 ارتفع عدد السجناء ارتفاعاً رسمياً من 7000 سجين إلى 129368 سجين على الأقل، وفق تقارير الأمم المتحدة، ومعدَّل نسبة السجناء في العراق هو (335 سجين من كل 100,000 مواطن) وهذا معدَّل أعلى من المعدل العالمي وهو (145 سجين من كل 100,000 مواطن)، كما أنَّ السجون العراقية تحوي الآن 200% من سعتها الاستيعابية، وعلى الرغم من أنَّ الولايات المتحدة قد ساهمت في إعادة هيكلة نظام العدالة الجنائية بعد 2003، وإيلاء اهتمام دور واحترام أكبر لحقوق الإنسان، إلا أنَّ هذه النوايا لم تتحقَّق، وما يزال التعذيب سائداً ومنتشراً في السجون العراقية وعلى الرغم من أنَّ هذا النظام لا يميِّز بين نوع الجرائم المقترفة، ولكن وفق البيئات المتاحة فإنَّ هنالك زيادة كبيرة في عدد السجناء بعد عام 2012، ولكن على الأقل هناك 190,00 سجين حوكموا

بتهم تتعلق بقضايا إرهاب.

3. تقييم آثار العقوبات الجنائية على الرأي العام حيال إعادة دمج الذي لم يتورطوا في أعمال عنف في المجتمع

أجرينا دراسة أصلية لتقدير آثار أصناف مختلفة من العقوبات على الرأي العام حيال إعادة إدماج الجناة غير المتورطين في أعمال عنف المتهمين بالتعاون مع مقاتلي (داعش) في العراق.

أ. الفرضيات

الفرضية الأولى: أحكام السجن الطويلة تزيد من رغبة المجتمع في السماح بإعادة اندماج المتعاونين السابقين:

من المرجح أن يقبل المبحوثون إعادة دمج المتعاونين السابقين الذين حُكم عليهم بالسجن بعقوبة قاسية (أي: أولئك الذين حُكم عليهم بـ ١٥ سنة) من أولئك الذين حُكم عليهم بعقوبات أخف (أي: أولئك الذين حُكم عليهم بالسجن لـ ٣ سنوات أو ٦ أشهر من الخدمة المجتمعية أو من دون عقوبة)

للإجابة على أسئلتنا البحثية، صغنا ثلاث فرضيات ثم اختبارناها باستعمال بيانات استطلاع حقيقي أجري في الموصل التي كانت عاصمة خلافة (داعش) بين عامي 2014 و 2017، والفرضية الأولى عملنا على تقييم آثار أحكام السجن الطويلة على المواقف تجاه إعادة دمج المتعاونين السابقين بالمقارنة مع الأحكام القصيرة والعقوبات التصالحية غير الجسيمة مثل خدمة المجتمع في الغالب يعتمد أنصار عقوبة السجن على نظرية العقاب الجزائية، بحجة أنّ السجن يسهّل إعادة دمج الجناة السابقين في المجتمع بعد إطلاق سراحهم عن طريق إقناع الجمهور بأنّ الجاني السابق قد دفع «ديونه للمجتمع» عن طريق استكمال عقوبة السجن، وعلى الرغم من أنّ الاعتقاد السائد هو أنّ المجتمع يتوقّع من الجناة سداد ديونهم بقضاء عقوبة السجن، إلا أنّ هنالك القليل جداً من الأدلة التجريبية لدعم هذا الافتراض، وهذا ما لاحظناه في استطلاع الرأي العام، إذا كان الحبس طويل الأمد يعزّز الدعم لإعادة الاندماج في نهاية المطاف بين الجمهور، فيجب أن نتوقّع الآتي:

ولكن هناك منتقدين لهذه الفرضية، وهم يفضّلون «العدالة التصالحية» على العدالة الجنائية،

وتتضمّن العدالة التصالحية ممارسات عديدة منها الاعتذار وإرجاع الحقوق والاعتراف بالخطأ، فضلاً عن جهود دمج هؤلاء في المجتمع مع أو من دون أي عقوبات إضافية، في حين تعتمد العدالة الجزائية على مؤسسات الدولة، تعدّ العدالة التصالحية علة إجراءات مجتمعية غير رسمية إذا سهلت العدالة التصالحية عملية إعادة دمج الأفراد في المجتمع، فيجب أن نتوقّع:

الفرضية الثانية: تزيد العدالة الإصلاحية من رغبة المجتمع في السماح بإعادة دمج المتعاونين السابقين:

من المرجّح أن يفضّل المبحوثون إعادة دمج المتعاونين السابقين الذين تلقوا عقوبة تصالحية (أي ٦ أشهر من الخدمة المجتمعية) على أولئك الذين لم يتلقوا أي عقوبة.

أمّا الفرضية الثالثة تعمل على اختبار كيف يأتّر التباين في شدّة الجريمة المرتكبة على يد المتعاونين السابقين مع (داعش) أو مدى تواطؤهم معهم:

الفرضية الثالثة: شدّة الجريمة تؤثر على المواقف حيال إعادة الدمج:

من المرجّح أن يقبل المبحوثون إعادة دمج المتعاونين السابقين الذين ارتكبوا تجاوزات أقل خطورة مقارنة بمن ارتكبوا تجاوزات أكثر خطورة.

ب. إدارة الاستطلاع

أجرينا استطلاعاً لعينة عشوائية مكونة من 1458 موطناً من سكّان الموصل في آذار ونيسان 2018 بالعمل مع خبراء أجروا الاستطلاع وجهاً لوجه باستعمال أجهزة كمبيوتر محمولة، وقد اقتصر استطلاعنا على العرب السنة في الموصل؛ لأنهم يشكّلون 97% من السكّان، ولذلك تركنا باقي القوميات والأعراق والديانات الأخرى، وما يزال المتعاونون مع (داعش) يواجهون عقبات كبيرة أمام إعادة الاندماج في المجتمعات ذات الأغلبية السنية، بما في ذلك الموصل، وعلى الرغم من أنهم يشتركون في هوية عرقية ودينية مشتركة بوصفهم عرباً سنة، فقد كانت حياة المدنيين الذين لم يتعاونوا مع (داعش) في خطر دائم، فمن الممكن أن يتعرّضوا للإعدام العلني وبتّر الأطراف والتعذيب واستغلالهم كدروع بشرية لمنع الهجمات الجوية، لذلك فإنّ للمتعاونين مع تنظيم (داعش) مخاوف منطقية في حال عادوا إلى مناطقهم وديارهم.

صممت استبانة هذا الاستطلاع عبر البحث الميداني النوعي المكثف والمقابلات شبه المنظمة، وتضمن البحث الميداني زيارات إلى المؤسسات العامة (المدارس، دائرة الخدمات البلدي، والمستشفى الرئيس في الموصل) وهي مؤسسات أدارتها سابقاً (داعش)، وأجرينا أيضاً مقابلات مع 61 شخص من مناطق كانت تسيطر عليها (داعش) سابقاً، فضلاً عن 17 محامياً وقاضياً وخبيراً مشاركين في متابعة قضايا أشخاص يشتهب في أنهم متعاونون مع (داعش) والدفاع عنهم.

ج. تصميم تجريبي

لتقييم تفضيلات سگان الموصل فيما يتعلّق بتصلحهم مع المتعاونين السابقين مع تنظيم (داعش) وإعادة دمجهم في المجتمع، أجرينا تجربتين استطلاعتين. تحاول التجارب الاستطلاعية تطبيق المنهج العلمي في دراسة الظواهر الاجتماعية.

حددت التجربة الأولى الآثار السببية للسّمات المختلفة لمتعاونين افتراضيين مع تنظيم (داعش) - بما في ذلك شِدّة الجريمة والعمر والجنس - على تفضيلات المشاركين لنوع العقاب عن طريق التنويع العشوائي لهذه السمات في سلسلة من ملفات تعريفية لأشخاص نفترض أنهم متعاونين سابقين مع (داعش).

بعد مشاهدة كلِّ ملفِّ شخصيِّ طُلِبَ من المشاركين اختيار العقوبة التي يظنون أنّها عقاب للمتعاون بالنظر إلى سمات هويتهم والجريمة التي ارتكبوها، ووجدنا أنّ نوع الجريمة المرتكبة بهم أكثر بكثير من سمات الهوية الفردية (مثل العمر والجنس والقبيلة) في تحديد تفضيلات العقوبة، إذ اختار المبحوثون عقوبات أقسى وكانوا أقل استعداداً للتسامح مع الجرائم الأكثر قسوة.

وفي التجربة الثانية، وهي موضوع هذه المقالة، حاولنا قياس مدى تأثير العقوبات المختلفة على استعداد المبحوثين لإعادة دمج «المتعاونين» المدنيين الافتراضيين الذين ارتبطوا بـ(داعش) ولم يتورّطوا بأيِّ أعمال عنف، ومن ثمّ ربّنا نوع العقوبة التي ينالها المتعاون مع (داعش) تعاوناً عشوائياً، ثمّ سألنا عمّا إذا كان المبحوث على استعداد للسماح لهذا الشخص بأن يصبح جاره - وهو إجراء لإعادة الإدماج - حتّى يمكننا تقييم كيفية تأثير أنواع مختلفة من العقوبة على استعداد المبحوث للسماح للمتعاون السابق بالعودة إلى مجتمعه.

تعرض التجربة ثلاثة ملفات تعريفية افتراضية لثلاثة متعاونين مع (داعش) لم يتورّطوا في أعمال عنف، وهم: «طبّاح لمقاتلي (داعش)، وامرأة متزوجة من مقاتل في تنظيم (داعش)، وحارس

بناية خدمية كانت تحت سيطرة تنظيم (داعش)، ووضعنا أربع فئات من العقوبات العشوائية لهؤلاء المتعاونين الافتراضيين، وهذه العقوبات هي:

- عقوبة السجن لخمس عشرة عاماً.
- عقوبة السجن لثلاثة أعوام.
- أن يعمل لسنة أشهر في الخدمة المجتمعية، كأن يعمل منظفاً للشوارع أو يُعيد بناء المنازل المتضررة.
- لن ينال أيَّ عقوبة.

وبعدها سألنا كل مبحوث على حدة، أيُّ عقوبةٍ يفضِّل؟! ثمَّ سألناه هل سيقبل أن يكون هذا «المتعاون» السابق جازاً له؟!، وحصرننا نوع الإجابات بـ (نعم) و (كلاً).

د. النتائج

لم يقبل ما نسبته 70% من المبحوثين عودة المتعاونين السابقين مع (داعش) إلى مجتمعاتهم.

1. نتائج الفرضيات الأولية

لاختبار الفرضيتين الأساسيتين عندنا فيما يتعلَّق بآثار العقاب على المواقف تجاه إعادة دمج المتعاونين السابقين مع تنظيم (داعش)، نستخدم تحليل (OLS) للبيانات المجمَّعة عبر ملفات تعريف المتعاونين الثلاثة، إذ نقوم بتضمين متغيرات التحكم للمؤشرات الديموغرافية القياسية بما في ذلك العمر والثروة والتعليم، وتمكَّننا هذه الطريقة من فحص آثار العقوبة العشوائية التي تلقاها المتعاون، فضلاً عن نوع التعاون على استعداد المبحوث لقبوله أو قبولها كجار.

الفرضية الأولى: عقوبة السجن لمدة زمنية طويلة تزيد من رغبة المجتمع في السماح بإعادة اندماج المتعاونين السابقين مع (داعش) في المجتمع.

على عكس الفرضية الأولى، وجدنا أنَّ عقوبة السجن لمدة طويلة لا تؤثر تأثيراً بالغاً على رغبة المبحوثين بالسماح للمتعاونين السابقين مع (داعش) في أن يعودوا للاندماج بمجتمعاتهم، ومثلها نجد ألا ينال المتعاون أي عقوبة هو أمر غير مقبول، ولكن المبحوثين تفاعلوا مع عقوبة حبس قصيرة لثلاث سنوات، وقد يتسامحوا في عودة المتعاونين السابقين.

الفرضية الثانية: تزيد العدالة التصالحية من رغبة المجتمع للسماح بعودة المتعاونين السابقين إلى المجتمع.

على الرغم من أننا لم نجد دعماً للفرضية الأولى، إلا أننا وجدنا بعض الأدلة التي تدعم الفرضية الثانية، ونفترض أن مناهج العدالة الإصلاحية من شأنها أن تزيد من رغبة المجتمع في السماح بإعادة دمج المتعاونين السابقين.

يُظهر الاستطلاع أن للعقوبة التصالحية (سنة أشهر من خدمة المجتمع) تأثيراً إيجابياً على استعداد المستجيبين للسماح بإعادة دمج المتعاونين، ومن الناحية الجوهرية فإن حجم تأثير ستة أشهر من الخدمة المجتمعية أكبر من تأثير عقوبة السجن لخمسة عشر عاماً، ويشبه تأثير عقوبة السجن لثلاث سنوات.

عموماً تُشير هذه النتائج إلى أنها عقوبة غير مؤذية وأقل تكلفة بكثير لخدمة المجتمع قد تكون مساوية أو أكثر موالية لإعادة الإدماج من عقوبة السجن.

الفرضية الثالثة: شدة الجريمة تؤثر على المواقف حيال إعادة الدمج.

زيادة على الفرضيتين الأساسيتين عندنا فيما يتعلق بآثار العقاب على المواقف تجاه إعادة الاندماج، اختبرنا أيضاً فرضية ثالثة تنبأ بأن خطورة الجرائم التي ارتكبتها المتعاونون السابقون مع تنظيم (داعش) من شأنها أن تؤثر على مواقف المجتمع حيال إعادة الاندماج، ولتقييم الفرضية الثالثة نستعمل تحليل (OLS) لتقييم ما إذا كان القبول كجار يعتمد على نوع الجريمة، وأشارت النتائج إلى أن نوع الجريمة - وليس نوع العقوبة - هو أهم دافع للرأي العام تجاه إعادة الإدماج، وهذا ما يتفق مع الفرضية، وبالعودة إلى ملفات المتعاونين السابقين الافتراضية، ولأننا وضعنا «طباخ» مقاتلي (داعش) معياراً لقياس ردود المبحوثين حول كيف تؤثر درجة القرابة من تنظيم (داعش) على إجاباتهم، لم تحدد الأغلبية أن يعود «الطباخ» الذي عمل لتنظيم (داعش) إلى المجتمع، كما أن الإجابات لم تكن متساهلة مع «زوجات» مقاتلي (داعش)، ولكن المبحوثين كانوا أكثر تسامحاً مع أولئك الذي شغلوا وظائف مدنية في دوائر خدمية، كالوظيفة التي افترضناها «حارس» في بنائة خدمة مدنية.

طلب من المبحوثين أن يصنفوا خمسة فئات من المتعاونين السابقين مع (داعش)، وهذه

الفئات هي: «مقاتل من تنظيم (داعش)، وطبّاح لمقاتلي (داعش)، وزوجة لمقاتل في (داعش)، وحارس في بناية خدمية، ودافع ضرائب لتنظيم (داعش)»، وبأغلبية ساحقة جرّم جميعهم تقريباً المقاتل في صفوف (داعش)، ثم جاء الطبّاح في المركز الثاني من ناحية الإدانة، وزوجات المقاتلين وحارسو بنايات الخدمة المدنية جاؤوا في المركز الثالث، وينسب مستاوية تقريباً، ولكن الأغلبية كانت متساهلة مع دافع الضرائب؛ لأنّ دفع الضرائب هو أمر قسريّ على الناس.

2. الآثار المتباينة لصفات الفرد المبحوث

يمكن لصفات الفرد المبحوث -وهنا نقصد الصفات المتغيرة- ولخبراته أن تؤثر على مواقفهم حيال إعادة دمج المتعاونين السابقين، نحن نأخذ في الاعتبار الارتباطات بين (1) الرغبة في السماح بإعادة دمج المتعاونين وجنس المبحوث؛ و(2) ما إذا كان المبحوث قد مكث في الموصل لثلاث سنوات تحت حكم (داعش) بدلاً من الفرار، و(3) تصوّر المبحوث للجريمة على أنّها إمّا طوعية وإمّا غير طوعية؛ و(4) ما إذا كان المدعى عليه قد فقد أحد أفراد أسرته أثناء حكم (داعش) للموصل أو معركة استعادة المدينة، و(5) ما إذا كان المبحوث يرى أنّ الحكومة العراقية شرعية أو غير شرعية.

الجنادر

وجدت بعض الدراسات أنّ النساء أكثر ميلاً لمساحة الجناة السابقين من الرجال، ولكن نتائج دراستنا تظهر نقيض ذلك، فالنساء أكثر معاناة من الرجال تحت حكم تنظيم (داعش)، نظراً للأيدولوجيا الأبوية للجماعة، والتي قيّدت حقوق المرأة؛ حتى أنّهنّ لا يحقنّ لهنّ مغادرة المنزل من دون ولي أمر، وبذلك تكون النساء أقل ميلاً للتسامح من الرجال.

طوعية التعاون مع (داعش) وتأثيرها على المبحوثين

يعتمد المبحوثون على جزئية ما إذا كان قد تعاون تعاوناً طوعياً أو قسرياً مع (داعش) حين التفكير في مساحة المتعاونين السابقين أو إعادة دمجهم في المجتمع، إذ يرى 88% من المبحوثين أنّ الطبّاحين يعملون بصورة طوعية، على حين رأى 12% أنّ الطبّاحين كانوا مرغمين على العمل، و84% من المبحوثين يعتقدون أنّ المرأة تزوّجت مقاتلاً من (داعش) طواعية، في حين رأى الجمهور المستطلع أنّ 71% من حراس البنائيات الخدمية العامة عملوا طواعية.

التجارب الشخصية والمظالم التي لحقت بالمرء تحت حكم (داعش)

للتجارب الشخصية مع (داعش) تأثير بالغ على رأي المبحوثين، خاصة إذا ما كان المبحوث قد تعرّض للأذى، وقد وجدت العديد من الدراسات أنّ التجارب الشخصية مع العنف تقلّل من رغبة الضحايا في التصالح والتعاون مع الجناة، وفي دراساتها كان هنالك 17% من وحدات العينة التي استطلعتها قد تعرّضت للعنف على يد (داعش)، ويبدو أنّهم لم يكونوا ممانعين للغاية لفكرة إعادة دمج المتعاونين السابقين في المجتمع، وبعد احتلال (داعش) للموصل، انقسم الناس بين «باقين» في المدينة وبين «مغادرين»، وقد يميل «الباقيين» إلى عدم مسامحة العاملين مع (داعش)، ولكن في الوقت نفسه قد يكونوا أكثر تسامحاً؛ لأنّهم اختبروا من الحكم القمعي والاستبدادي الذي فرضته (داعش) ولذلك يتفهمون خطورة مقاومة هذه الجماعة، ويشكّل «الباقيين» في المدينة ما نسبته 71% من وحدات العينة.

3. آليات العدالة التصالحية ذات الأساس المجتمعي

لتحديد آليات العدالة التصالحية وتطبيقها، طرحنا ثلاثة أسئلة على المبحوثين، طرحنا السؤلين الأولين لمعرفة ما إذا سيوافق المبحوث الذي رفض فكرة عودة اندماج المتعاون السابق في المجتمع إذا ما وافق زعيمه الديني أو العشائري؟ والسؤال الثالث حول هل سيقبل المبحوث فكرة عودة المتعاونين في حالة إكمالهم برامج إعادة التأهيل بنجاح؟ وتُشير النتائج إلى أنّ المنهجيات المجتمعية أو الإصلاحية لإعادة التأهيل وإعادة الدمج قد تكون أكثر فعالية من عقوبات السجن، ومن بين الـ 70% الذين رفضوا عودة المتعاونين السابقين إلى مجتمعاتهم كان هناك 8% قالوا: إنّ عندهم رغبة بتغيير آرائهم وتقبّل عودة المتعاونين لو طلب منهم ذلك زعيمهم الديني أو العشائري، ووافق 10% على عودة المتعاونين في حالة أكملوا برامج التأهيل بنجاح.

4. الآثار المترتبة على القانون والسياسة في العراق والخارج

أ. العدالة الانتقالية ما بعد فترة الصراع

يجمع الباحثون على أنّ منهجية المحاسبة والمسائلة التي تطبقها الدولة في مرحلة ما بعد الصراع غير فعّالة في تعزيز أهداف السلام الدائم والمصالحة؛ لأنّها تميل إلى أن تكون غير شاملة بصورة كافية لوجهات النظر المتنوعة، وتجادل «روقي تيتل» بأنّ الشرط الضروري لنجاح العدالة

الانتقالية هو تعزيز نشر وقبول حقيقة الجرائم والفظائع التي ارتكبت في الماضي في «المجال العام» من أجل أن يتوصّل المجتمع إلى فهم مشترك لما حدث، وعلى الرغم من أنّ الرأي العام لا ينبغي أن يكون الأساس الوحيد لصياغة سياسات العدالة الانتقالية بسبب خطر «عدالة الجماهير»، ولكن تشير الأبحاث إلى أنّ تجاهل الرأي العام يمكن أن يكون له عواقب سلبية على نجاح عمليات العدالة الانتقالية، وعلى نقيض هذه المنهجية، تستعمل دراستنا منهجية تصاعديّة تركز على الضحية لإلقاء الضوء على تجارب ومواقف الأشخاص الذين تأثروا بالنزاع، وكيفية الموازنة بين مطالب العدالة والحاجة للتصالح هو أمر عاجل وشخصي بالنسبة لهم.

ب. إصلاح الأحكام الجنائية

أصبح الحبس هو النمط السائد للعقاب في الولايات المتحدة والعديد من البلدان الأخرى حول العالم على الرغم من توفّر بدائل أكثر إنسانية وأقل تكلفة، فبين عامي 2000 و 2016، زاد عدد نزلاء السجون في العالم بنسبة 20%.

إن اكتشافنا أنّ أحكام السجن الطويلة لم تؤثر على رغبة المجتمع في السماح بإعادة دمج المجرمين السابقين المرتبطين بداعش في حالة العراق، وهي ذات صلة بالمناقشات الحالية حول إصلاح الأحكام خارج العراق، ففي حالة العراق لم يكن الحبس المطوّلاً شرطاً ضرورياً لإعادة دمج المتعاونين السابقين مع تنظيم (داعش)، على الرغم من تأثر هذا المجتمع تأثراً مباشراً بجرائمهم، وما توصلنا إليه من أنّ الحكم بالسجن لمدة قصيرة كان له تأثيراً إيجابياً صغيراً، ولكنّه مهم من الناحية الإحصائية على المواقف تجاه إعادة الإدماج مقارنة مع عدم وجود عقوبة، وهذا يُشير إلى أنّ الأحكام المخفّفة قد تكون أكثر ملاءمة لإعادة الإدماج من العقوبات الأطول، وأحد التفسيرات المحتملة لهذه النتيجة هو أنّ عقوبات السجن الأطول مرتبطة بالوصم الاجتماعي وصعوبة العثور على عمل، لذلك قد يكون الناس أكثر تقبلاً لمجرمين سابقين قضوا عقوبات أقصر؛ لأنّهم يُنظر لهم على أنّهم أكثر عرضة لإعادة الاندماج بنجاح في المجتمع.

ب. بدائل عقوبات السجن

أطلقت حكومة العراق سراح أكثر من 16000 متعاوناً سابقاً مع (داعش) لم يتورّطوا في أعمال عنف للحد من خطر تفشي وباء كورونا، وعلى الرغم من استمرار المعارضة السياسية وجدت دراستنا أنّ العقوبة غير الجسدية (سنة أشهر من الخدمة المجتمعية) كان لها تأثير إيجابي

صغير، ولكن مهم من الناحية الإحصائية على استعداد المبحوثين للسماح بإعادة إدماج الجناة السابقين، وبالمقارنة مع عدم وجود عقوبة على الإطلاق، فإن تأثير ستة أشهر من الخدمة المجتمعية أكبر من تأثير عقوبة السجن لمدة 15 عاماً ومماثل لتأثير عقوبة السجن لثلاث سنوات، واللافت للنظر أن حوالي 15% من المبحوثين الذين رفضوا في البداية إعادة دمج متعاونين سابقين مع (داعش)، وشغلوا وظائف افتراضية تحت حكم التنظيم الإجرامي، كانوا على استعداد لتغيير حكمهم والسماح للمتعاون السابق بالعودة إلى مجتمعهم إذا طلب منهم ذلك الزعيم الديني أو القبلي أو إذا أكمل الجاني السابق ذلك بنجاح برنامج إعادة التأهيل.

إن هذه النتائج هي دليل واعد على الفعالية المحتملة لآليات العدالة التي لا تتضمن السجن والمجتمعية لتغيير الرأي العام بطرائق تقلل من وصم الجناة السابقين وتسهل إعادة دمجهم بنجاح.

خاتمة ونتائج

تُثيرُ النتائج التي توصلنا إليها عدداً من الأسئلة التي تشير إلى اتجاهات جديدة للبحث في قابل الأيام، إذ عملنا على تقييم نوع واحد فقط من العقوبات التي لا تتضمن عقوبة السجن، مثل (الخدمة المجتمعية)، ووجدنا أن لها آثاراً إيجابية على الرأي العام تجاه المتعاونين السابقين مع (داعش) بين العرب السنة في مدينة الموصل العراقية، أسئلة من قبيل: كيف تؤثر آليات العدالة التصالحية الأخرى -مثل الاعتذارات العلنية أو التعويض- على الاستعداد للسماح بإعادة دمج المتعاونين السابقين؟ كيف تؤثر المقربة المادية والاجتماعية من الجناة السابقين على المواقف تجاه إعادة الإدماج؟ هل الأفراد الذين يعيشون في مجتمعات بها أعداداً كبيرة من المتعاونين السابقين أو في مجتمعات قريبة من السجون أكثر أو أقل ميلاً لدعم إعادة الإدماج؟ هل الأفراد الذين يعرفون شخصياً متعاوناً سابقاً أكثر أو أقل ميلاً لدعم إعادة الإدماج؟

كما يجب أن ننوّه إلى أن دراستنا قد اقتصرت على دراسة حالات متعاونين سابقين مع (داعش)، وإمكانية عودتهم إلى مجتمعاتهم التي كانوا يقطنونها، ولكن في المجتمعات التي عانت من جرائم (داعش) الوحشية تبدو عودة المتعاونين السابقين ضرباً من الخيال، والمجتمع (الأيزيدي) خير مثال، فقد يقع المتعاونون ضحايا لأعمال الانتقام في بعض الحالات، ومن غير الممكن عودة المتعاونين إلى منازلهم بالطلق، إذ يفضل بعض المتعاونين أن يقطنوا في مناطق ذات أغلبية سنية، حيث يستطيعون العيش بطمأنينة، أو حتى في بغداد يمكن أن تكون خياراً جيداً، وتغيير أماكن

سكنهم هو أفضل من أن يسكنوا في خيم المهجرين.

تصبُّ نتائجننا في صالح إجماع تجريبي نام يُجمع على أنّ السجن فشل في تحقيق أهدافه المرجوة، ونوضّح كيف يمكن أن تساعد تجارب الاستطلاع، وهي طريقة طوّرها علماء الاجتماع ولم تُستعمل على نطاق واسع من علماء القانون في معالجة الأسئلة المهمة حول العلاقات السببية بين سياسات العدالة الجنائية والنتائج ذات الأهمية الكبيرة مثل إعادة دمج المجرمين السابقين، ونأمل أن يقوم باحثون آخرون بتكرار تصميم بحثنا والبناء عليه لدراسة القضايا الملّحة الأخرى في العدالة الجنائية وما بعدها.

المصدر:

https://www.mararevkin.com/uploads/1/2/3/2/123214819/revkin_kao_peace_punishment_ajcl.pdf